

تفتقد وجوب شفعة الجار اولا واعقد المبيع وكذا اي يحل على السبب
 اجماعا في سبب الاجر نفع بواقع ثبوته لعدم تسليم يد عي غلامه
 حقة لعدم ملكه رقة وامام الامه ولو سلمته والحد الذي من فلتكوب رقتها
 بالحق خلق مولاهما على الصالح والحاصل اعتبارا حاصل الاضرار ومع ويب
 غير متكرر صح هذا المبدأ والصالح منه حديث ذابوعن اعراضكم باموالكم
 وقال المشهور الاثر من اليقين الصادقة واجب قال في البحر اي ثابت
 بدليل جواز الحاق صادقا ولا يحل المتكرر بعد ابد الازمة استظهره في
 ما تقدم والصالح لان المدي لو استظهره اي المبيع قصد بان قال
 بربيت من الحاق وتكرار عليه او وجه لا يبيع وله التخليف بخلاف
 العوة عن المال لان التخليف للحاكم بزيادة وكذا اذا اشتري عنه لم يحد
 لعدم ركن البيع وهو سرع استحلني حصة فقال حلفتني موع ارضه
 حاكم وحكمه وبرهن قبل والا فله تخليفه زرر قلت ولم ارضا لو قال
 اي قد طفت بالطلاق اي الا حلق فيحور **باب التخليف**
 لما قدم بين الواحد ذكر بين الاثنين **اختلق** اي المتبايعات
 في قدر ثمن او وضعه او جهسه او في قدر مبيع حكم لمن يرهق لانه
 يرهق بعهده بالجنه وان يوهن فله ثمن الزيادة او المسنات للثبات
 وان اختلفا بينهما اي الثمن والمبيع جميعا قدم يرهقان المبيع لو
 الاطلاق في الثمن ويرهقان المشتري لو في المبيع نظر الاثبات
 الزيادة وان يحل في الصور الثلاث عن البينة فان وجه كل عقالة
 الاخر فيها وان يترن واحد منهما بدعوي الاخر **الخالف** ما لم
 يكن فيه خيار فينتج من له الخيار ويخرج بينين المشتري لانه البادي
 بالامكار وهذا لو كان يبيع بين يديني **والا** بان كان معاوضة
 او صرفا **وهو مجبر** وقيل بفرع من ملك ويقصر على النبي في الاصح
وفسخ القايح المبيع بطلب احدهما او طلبهما ولا يقصر بالتخالف
 ولا يفسخ احدهما بل يفسخهما مجز ومن حلك منها لزمه دعوي الاخر
 بالفضن واصلة قوله عليه الصلاة والسلام اذا اختلف المتبايعات
 والمسئلة قامت بهما بالتخالف والزيادة وهذا كله لو اختلفا في الدول مقصودا
 قابلي حتى يتبين بالتخلاف وفيما في الرق قال الموقل للثبوت في انه الرق ولا تخالف
 كما اختلفا وصف المبيع كقوله اشتريته على انه كاذب او خباز وقال ابا يع

ولا

ولا تخالف ظهر به وقد اختلفا فيما في عن ومبيع لانه لا تخالف في غيرهما لا يخل
 به توام العقد حتى اجل وشرط رهن او خيارا وضمان **وفسخ موعن من والقول**
للمتكرر بيمينه وقال زفر والشافعي بخالفان **ولا تخالف** اذا اختلفا بعد هلاك المبيع
 او خروجه عن ملكه او قبضه بما لا يورده **وحل المشتري** الا اذا استزكاه في
 يد الباع غير المشتري وقال محمد والشافعي بخالفان ويفسخ على قيمته الها كره
 وهذا لو لم يمتد دينا فلو معاوضة خالف اجماعا لان المبيع كل منهما ودر مثل
 الهالك او قيمته كما اختلفا في جنس الثمن بعد هلاك السلعة بان قال احدهما
 درهم والاخر دنانير خالفوا ولم المشتري مرد القيمة سراجه **ولا تخالف** **بوجه**
محصنة او خروجه عن ملكه كعبد من مات احدهما عند المشتري بعد ثمنها شعر
 اختلفا في ثمن الثمن لم يختلفا عنهما في **الان يرضى المبيع** **توكيد** **حصة المالك**
 اصله في يتخالفك هذا على طرح الجمهور وصرف مشايخ بالتحاشا الي بين
 المشتري **ولا في قدر** بدل كذا لعدم لزومها **وقدر** **راس مال يمسد**
اقالته **عقبة المسلم** بل انقول للمعد والمسلم اليه ولا يعود المسلم **وات**
اختلفا اي المتبايعان في ثمنه **التمن بعد الاقالتة** ولا يمسد تخالف
 وعاد البيع لو كان محل من المبيع والثمن مقبوضا **وهو المشتري** **والا** **البيع** **عكم**
 الاقالتة فان رده اليه حكم الاقالتة لا تخالف خلافا لمحمد **وات** **اختلفا**
 اي الزوجان في قدر المهر او جهسه **ففي** **من اقام الرهان** وان يرهق
فلا **الملك** **من المثل** **شاهدا** **البيع** بان كان كقالتة او قل وان كان شاهدا لها
 بان كان كقالتة او اكثر **فبينت** **اولي** لاثباتها خلافا لظن وان كان
غير **شاهدا** **لهما** بان كان بينهما فاقتربا **للاستواء** **وجب** **من المثل**
 على الصحيح **وان** **عرا** **عن** **الرهان** **تخالف** **او** **بغير** **الملك** **للتعريف** **المهر**
 خلافا لبيع **وبد** **بيمينه** لانه اول التسليم يخالفه ويكون اول التمسك
 عليه ظهر به **وجاز** **با** **لشدي** **يد** **اي** **يحمل** **مهر** **منها** **كلما** **يستوط**
 اعطاء التسمية بالتخالف **فيمضي** **قوله** **لو** **كان** **كقالتة** **او** **قل** **وتنزهها** **او** **كقالتة**
او **كقالتة** **لو** **بينها** **اي** **يبرها** **تدعيه** **ويوجبه** **لو** **اختلف** **اي** **الموجب**
والمستاجر **في** **بدل** **الباع** **او** **قدر** **المدة** **من** **الاستسقاء** **المنفعة**
تخالف **او** **تؤاخذ** **او** **بما** **يبرها** **المستاجر** **لو** **اختلفا** **في** **المدة** **او** **بالوجز** **لو** **في**
المدة **وان** **بوهرق** **فالمستاجر** **للموجز** **في** **المدة** **والمستاجر** **في** **المدة**
وبعد **لا** **والقول** **للمستاجر** **لانه** **مكرر** **للزيادة** **ولو** **اختلفا** **عد** **التمن**